وفيه نظر وكانه يميل الى ان قصد الانتفاع بالميت ليس ببدعة مطلقا ولكنه
لم يجسر على التفوه بذلك مع انه قد جسر على ما هو اشد منه ذلك واعلم
ان قول الشارح مسامحي ان قصد الانتفاع بالميت بدعة صحيح وهو الفرق بين
الزيارة المشروعة وغيرها فان الزيارة التي شرعها الله ورسوله مقصودها
نفع الميت والاحسان اليه وان يفعل عند قبره من جنس ما يفعل على نعشه
من الدعاء والاستغفار له والترحم عليه فان عمله قد انقطع وصار محتاجا الى
ما يصل اليه من نفع الاحياء له ولهذا يقال عند زيارته ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم
لامته ان يقولوا اذا زاروا القبور ولو كان اهلها سادات اولياء الله وخيار عباده
السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون يرحم
الله المستقدمين منا والمستاخرين نسال الله لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا
اجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم فهذا من جنس الدعاء عند الصلاة
عليه وهذا غير الدعاء والدعاء عنده فالمراتب ثلاثة فالذي شرعه الله عز وجل
ورسوله للامة الدعاء للميت عند الصلاة عليه وعند زيارة قبره دون الدعاء والدعا
عنده وهذه سنة تجد الله اليها التحاكم والتخاصم والالتفات الى تحكيم غيرها البتة
كائنا ما كان واما انتفاع الزائر فليس بالميت بل بعمله هو في زيارته ودعائه له والترحم
عليه والاحسان اليه كما ينتفع المحسن باحسانه بخلاف ان الميت قد انقطع
عمله الذي ينفع به نفسه ولم يبق عليه منه الا ما تسبب في حياته في شيء يبقى نفعه
كالصدقة وتعليم العلم النافع ودعاء الولد الصالح فليس يبقى عمله للحي وهو عمل بعمله له
وهل هذا الا باطل شرعا وقدرا ومن جعل زيارة الميت من جنس زيارة
الفقير للغني لينال من بره واحسانه فقد اتى بما هو من اعظم الباطل المتضمن لقلب
الحقيقة والشريعة ولو كان ذلك مقصود الزيارة لشرع من دعاء الميت والتضرع اليه
وسؤاله ما يناسب هذا المطلوب ولكن هذا نقيض ما دعى اليه الرسول صلى الله عليه وسلم

من التوحيد

هذا الكتاب وقف لله تعالى فليعلم

من التوحيد وتجريده مناقضة ظاهرة ولا ينبغي الاقتصار على ذلك بانه
بدعة بل فتح لباب الشرك وتوسل اليه بالقرب وسيله وهل اصل عبادة الاصنام
الا ذلك كما قال ابن عباس في قوله تعالى لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا
يغوث ويعوق ونسرا قال هؤلاء كانوا قوما صالحين في قومهم فلما ماتوا عكفوا
على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم فلما طال عليهم الامد عبدوهم فهؤلاء لما قصدوا
الانتفاع بالموتى قادهم ذلك الى عبادة الاصنام يوضح هذا ان الذين تكلموا
في زيارة الموتى من اهل الشرك صرحوا بان القصد هو انتفاع الزائر بالمزور
وقالوا من تمام الزيارة ان يتعلق همته وروحه بالميت وقبره فاذا فاض على روح
الميت من العلويات الانوار فاض منها على روح الزائر بواسطة ذلك التعلق والتوجه
الى الميت كما ينعكس النور على الجسم المقابل للجسم الشفاف بواسطة مقابلة البدن
وهذا المعنى بعينه ذكره عباد الاصنام في زيارة القبور وتلقاء عنهم من تلقاه
عنهم ما يحيط علما بالشرك واسبابه ووسائله وعن هنا يظهر مقصود هذه
النبي صلى الله عليه وسلم بنهيه عن تعظيم القبور واتخاذ المساجد عليها والسرج
ولعنه فاعل ذلك واخباره بشدة غضب الله عليه ونهيه عن الصلاة اليها ونهيه
عن اتخاذ قبره عيدا وسؤاله ربه تعالى ان لا يجعل قبره وثنا يعبد فهذا نهيه عن
تعظيم القبور وذكر تعليله وامر شاد للزائر ان يقصد نفع الميت والدعاء له
والاحسان اليه لا الدعاء عنده ولا الدعاء عنده واما استشناف قبور المسلمين حيا
ذلك فيقال ولا قد ذكرنا الدليل على مقصود الشارع من زيارة القبور وانها
تتضمن نفع المزور وانتفاع الزائر بعمله لا غير فما الدليل على تخصيص زيارة
قبور الانبياء والمرسلين بانها شرعت لانتفاع الزائر بهم وتوسله بزيارتهم
الى جلب المنافع له ودفع المضار عنه وجعلهم وسائط بينه وبين الله في النفع والضر
وهل دل على ذلك دليل شرعي او قاله احد من سلف الامة وخيارها القرون وبقال